

المملكة العربية السعودية
وزارة الزراعة
وكالة الوزارة لشؤون الثروة السمكية

سابعاً: نموذج وشروط الحصول على تراخيص مشاريع الاستزراع المائي



إدارة المزارع السمكية
1435هـ - 2014م

نموذج الحصول على تراخيص
مشاريع الاستزراع المائي

المستثمر:

أفراد شركات أجنبي أخرى

بيانات يتم تسجيلها بخط واضح من قبل المستثمر

إسم المستثمر:

رقم الهوية:

رقم السجل التجاري (للشركات):

رقم جواز السفر: صادر من: بتاريخ:

العنوان الدائم: منطقة مدينة

ص.ب. الرمز البريدي

تليفون: عمل

جوال

فاكس

بريد إلكتروني

معلومات عن المشروع

الاسم التجاري للمشروع:

.....

عنوان المشروع: منطقة مدينة

نوع الملكية:

- مملوكة يرفق صورة من الصك الشرعي مع الأصل
- مستأجرة يرفق عقد الإيجار لمدة 10 سنوات موثق من مكتب عقاري
- موزعة من الوزارة يرفق صورة من قرار التوزيع مع الأصل
- مطلوبة من الوزارة يحدد الموقع المطلوب ويربط بمعالم معروفة في رسم كروكي وتحدد إحداثياته.

نشاط (أنشطة) المشروع:

الصفة القانونية:

- فرد شركة مؤسسة أخرى

موقع المشروع:

- مواقع بحرية: أرض ساحلية داخل البحر
- مواقع داخلية: مرتبط بمشروع زراعي غير مرتبط بمشروع زراعي

المساحة المخصصة للمشروع: هكتار

نظام المشروع:

- نوع المشروع: إستزراع بحري إستزراع داخلي
- مواقع بحرية:

- نظام مفتوح: برك مسيجات أحواض خرسانية أقفاص عائمة
- نظام معلق

مواقع داخلية:

نظام مفتوح: برك خزانات أحواض خرسانية

نظام مغلق: مرتبط بمشروع زراعي غير مرتبط بمشروع زراعي

نوع الكائن المُستزرع: أسماك روبيان أخرى

إسم النوع (الأنواع) المستزرع:

الإسم العربي الدارج

الإسم الإنجليزي الدارج

الإسم العلمي

طاقة المشروع الإنتاجية: طن/ عام

تمويل المشروع

رأس مال خاص

قرض من صندوق التنمية الزراعية

مصادر أخرى

تذكر

.....

شروط الحصول على ترخيص مشروع استزراع مائي

أولاً: مشاريع المياه الداخلية

شروط الحصول على الترخيص:

1. تقديم طلب لهذه الإدارة أو أحد فروع الثروة السمكية لإنشاء مشروع استزراع مائي مع ذكر نوعه وطاقته الإنتاجية مرفقاً به المستندات التالية:
 - ✓ للأفراد تقديم صورة إثبات الهوية الوطنية وللشركات والمؤسسات تقديم صورة إثبات الهوية الوطنية مع صورة مصدقة من السجل التجاري.
 - ✓ صورة صك الملكية أو صورة مصدقة من عقد الإيجار لموقع المشروع لا تقل مدته عن عشر سنوات موثق من مكتب عقاري.
 - ✓ رسم كروكي لموقع المشروع وتحديد الإحداثيات.
 - ✓ إثبات المستثمر لحالته المالية بتقديم ملاءة مالية من أحد البنوك الوطنية.
2. تقديم دراسة الجدوى الفنية والاقتصادية المبدئية للمشروع والتي تشمل على مصادر التمويل الخاصة بالمستثمر بالإضافة إلى:
 - ✓ خطط التدابير الفنية: تشمل على الأنواع المستزرعة والموقع والمرافق ونظم الإنتاج، الأمن الحيوي، الجدول الزمني للإنتاج واستخدام الأعلاف.
 - ✓ متطلبات الكفاءة الاقتصادية: تشمل على تقدير التكاليف والتمويل المطلوب ومصادره والحالة المالية للمستثمر.
 - ✓ متطلبات الكفاءة الفنية: وتشتمل على الفريق الإداري والفني المقترح للمشروع.

3. إجراء مقابلة مع المستثمر من قبل الجهة المختصة بهدف تقديم عرض مرئي يوضح مضمون دراسة الجدوى الفنية والاقتصادية المبدئية للمشروع أمام لجنة فنية مُشكلة من قبلها.

4. تقدير حالة المياه الجوفية بمنطقة المشروع للتأكد من مناسبتها كمياً ونوعاً وفقاً لاحتياجات المشروع:

أ - إذا كان المشروع السمكي يعمل بالنظام المفتوح داخل مشروع زراعي قائم يجب ألا تزيد الاحتياجات المائية بالمشروع السمكي عن الاحتياجات المائية للمشروع الزراعي.

ب - إذا كان المشروع السمكي يعمل بالنظام المغلق داخل مشروع زراعي قائم يجب ألا يزيد معدل تغيير المياه في المشروع السمكي عن 20% من إجمالي حجم المياه بالمشروع السمكي.

ج - إذا كان المشروع السمكي غير مرتبط بمشروع زراعي قائم يجب إتباع نظام إدارة المياه المغلق شريطة ألا يزيد معدل تغيير المياه في المشروع السمكي عن 5% من إجمالي حجم المياه بالمشروع السمكي ، وإعداد دراسة عن أوجه الاستفادة من المياه المنصرفة.

5. موافقة لجنة البت.

6. تقديم دراسة الجدوى الفنية والاقتصادية النهائية للمشروع:

7. إصدار تراخيص المشروع وفقاً لما يلي:

أ - الترخيص الإنشائي للمشروع، وتحدد مدته وفقاً لدراسة الجدوى الفنية والاقتصادية النهائية.

ب الترخيص التشغيلي للمشروع ومدته ثلاثون عاماً (قابلة للتجديد) بعد التأكد من الانتهاء من المرحلة الإنشائية وفق المواصفات الفنية بدراسة الجدوى الفنية والاقتصادية النهائية.

8. تقديم المستثمر تعهد كتابي بالالتزام والتقيّد بكل ما ورد بالعقد المبرم بينه وبين هذه الوزارة حال الموافقة على الترخيص، وفي حالة مخالفة المستثمر لنصوص العقد يحق لهذه الإدارة فسخ التعاقد بعد إنذار المستثمر.

ثانياً: مشاريع المياه البحرية الساحلية

تقديم طلب بذلك لهذه الإدارة أو أحد فروع الثروة السمكية أو أحد فروع الزراعة مرفقاً به نموذج طلب موافقة على إقامة مشروع استثماري ساحلي لاستزراع الأحياء المائية بعد تعبئته مرفقاً به المستندات التالية :

- أ - رسم كروكي لموقع المشروع وتحديد الإحداثيات.
- ب- صورة من الهوية الوطنية، أو صورة من السجل التجاري للشركات والمؤسسات أو صورة من جواز السفر للمستثمر الأجنبي.
- ج- كافة التعهدات ذات العلاقة (مرفق).
- 1 - إحضار المستثمر ما يثبت قدرته المالية لإنشاء وتشغيل المشروع (بيان الملاءة من أحد البنوك).
- 2 - إجراء مقابلة مع المستثمر وتقديم عرض مرئي ودراسة فنية إقتصادية مبدئية موضح بها أهداف المشروع وخطة وآليات العمل.
- 4- التقييم الفني لموقع المشروع وتحديد مساحته من قبل الاختصاصيين بالجهة المختصة.
- 5- موافقة لجنة البيت.
- 6- تحري وكالة الوزارة لشئون الأراضي عن عائدة الموقع لصالح الوزارة.
- 7- إصدار موافقة مبدئية لاختبارات موقع المشروع.

- 8- تقديم دراسة بيئية متخصصة للمشروع إلى الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة.
- 9- موافقة اللجنة الخماسية على أعمال الردم والدفان والتجريف.
- 10- تقديم دراسة جدوى فنية واقتصادية نهائية للجهة المختصة بطاقة مُتوافقة مع مساحة الموقع ومُنشآت المشروع، يتم إعدادها من أحد المكاتب الاستشارية المُعتمدة لدى هذه الوزارة.
- 11- إصدار عقد إيجار مع المستثمر من قبل وكالة الوزارة لشئون الأراضي.
- 12- إصدار التراخيص الخاصة بالمشروع من قبل الجهة المختصة وفق الآلية التالية :
- أ) الترخيص الإنشائي: تحدد مدته وفقاً لدراسة الجدوى الفنية والاقتصادية النهائية للمشروع.
- ب) الترخيص التشغيلي: مدته ثلاثون عاماً قابلة للتجديد.
- 13- إحالة نسخة من دراسة الجدوى الفنية والاقتصادية النهائية مع صورة الترخيص الصادر للمشروع إلى صندوق التنمية الزراعية لتمويل المشروع طبقاً للأنظمة في حال طلب المستثمر ذلك.

ثالثاً: مشاريع المياه البحرية داخل البحر (الأقفاص العائمة)

- 1- تقديم طلب بذلك لهذه الإدارة أو أحد فروع الثروة السمكية أو أحد فروع الزراعة مرفقاً به نموذج طلب موافقة على إقامة مشروع استثماري داخل البحر لاستزراع الأحياء المائية بنظام الأقفاص العائمة بعد تعيينه مرفقاً به المستندات التالية :
- أ - رسم كروكي لموقع المشروع وتحديدته بالإحداثيات.
- ب - صورة من الهوية الوطنية، أو صورة من السجل التجاري للشركات والمؤسسات أو صورة من جواز السفر للمستثمر الأجنبي.
- ج- كافة التعهدات ذات العلاقة (مرفق).
- 2- إحضار المستثمر ما يثبت قدرته المالية لإنشاء وتشغيل المشروع (بيان الملاءة من أحد البنوك).

- 3- إجراء مقابلة مع المستثمر وتقديم عرض مرئي لدراسة فنية اقتصادية مبدئية موضح بها أهداف المشروع وخطة وأليات العمل.
- 4- التقييم الفني لموقع المشروع وتحديد مساحته من قبل الاختصاصيين بالجهة المختصة.
- 5- موافقة لجنة البت.
- 6- الموافقة الأمنية للإدارة العامة لحرس الحدود على الموقع.
- 7- إصدار موافقة مبدئية لاختبارات موقع المشروع.
- 8- تقديم دراسة بيئية متخصصة للمشروع إلى الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة.
- 9- موافقة اللجنة الخماسية على مرسى المشروع في حالة حاجة المشروع لذلك.
- 10- تقديم المستثمر لدراسة الجدوى الفنية والاقتصادية النهائية للجهة المختصة بطاقة إنتاجية مستهدفة متوافقة مع مساحة الموقع ومنشآت المشروع، يتم إعدادها من أحد المكاتب الاستشارية المعتمدة لدى هذه الوزارة.
- 11- تقوم الجهة المختصة بإصدار التراخيص الخاصة بالمشروع وفق الآلية التالية :
 - أ) الترخيص الإنشائي: تحدد مدته وفقاً لدراسة الجدوى الفنية والاقتصادية النهائية للمشروع.
 - ب) الترخيص التشغيلي: مدته ثلاثون عاماً قابلة للتجديد.
- 12- إحالة نسخة من دراسة الجدوى الفنية والاقتصادية النهائية مع صورة الترخيص الصادر للمشروع إلى صندوق التنمية الزراعية لتمويل المشروع طبقاً للأنظمة في حال طلب المستثمر ذلك.

تعهد

"يُحظر إنشاء مشاريع الاستزراع المائي في المملكة العربية السعودية دون مُوافقة هذه الوكالة"
أتعهد (نتعهد) أنا (نحن)
المتقدم (المتقدمين) بطلب ترخيص مشروع
بمنطقة بما يلي:

- 1 - الالتزام بتطبيق كافة البنود الواردة في ضوابط وآلية إصدار تراخيص مشاريع الاستزراع المائي في المياه الداخلية.
- 2 - الالتزام بفتح سجلات لتدوين جميع المعلومات المتعلقة بمشروعي.
- 3 - الالتزام بوضع لافتات إرشادية عند أقرب طريق رئيسي مؤدي للمشروع تتضمن إسم المشروع وموقعه.
- 4 - الالتزام بعدم توسعة المشروع أو إضافة أي وحدات إنتاجية أخرى دون الحصول على موافقة هذه الوكالة.
- 5 - الالتزام بالبدء في تنفيذ المشروع مباشرةً بعد صدور الترخيص، وأن تتم مراحل التنفيذ تحت الإشراف الفني والإداري المباشر لهذه الإدارة للتأكد من قيام المستثمر بالتنفيذ وفق الجدول الزمني المذكور بدراسة الجدوى المقدمة والموافق عليها من قبل هذه الوزارة. ويحق لهذه الإدارة الشخوص على المشروع لمتابعة ومراقبة مراحل التنفيذ في أي وقت.
- 6 - الالتزام بتقديم تقرير فني شهري لهذه الإدارة عن تقدم سير العمل بمراحل تنفيذ المشروع (تعبئة الاستبيان الخاص بذلك) حتى يتسنى الوقوف على نسب الإنجاز والعقبات التي قد تواجهها عمليات التنفيذ. ويستمر المستثمر في تزويد هذه الإدارة بالتقرير الفني الشهري عن المشروع بعد البدء في العمليات التشغيلية والإنتاجية (تعبئة الاستبيان الخاص بذلك).

- 7 - الالتزام بتوظيف طاقم فني مؤهل لإدارة المشروع، على أن يتم تقديم ما يثبت ذلك إلى هذه الإدارة، ونقوم هذه الإدارة بالمتابعة الدورية للأداء الفني لهذا الطاقم.
- 8 - الالتزام بتحديد منسق فني من قبل المشروع يكون بمثابة ضابط الاتصال بين المشروع وهذه الإدارة.
- 9 - الالتزام بانجاز دراسات الجدوى الخاصة بمشاريع الاستزراع المائي (أحد متطلبات الترخيص) من قبل أحد المكاتب الاستشارية المعتمدة لدى هذه الوزارة .
- 10 - بخصوص المشاريع الساحلية، يلتزم المستثمر بما ورد في المادة الخامسة من (العقد) الموقع معه والتي تنص على أنه: (لا يحق للمستثمر التنازل للغير أو التأجير من الباطن لكل أو جزء من الموقع المؤجر) وعدم الأخذ في الاعتبار طلبات التنازل التي ترد لهذا القطاع والتي يطلب فيها المستمر المؤجر له موقع ساحلي تنازله لمستثمر آخر.
- 11 - الالتزام بالتفديد بالطاقات الإنتاجية الواردة في دراسة الجدوى والموافق عليها من قبل هذه الإدارة والتي صدر الترخيص بناءً عليها.
- 12 - الالتزام بالسماح لمنسوبي هذه الوكالة بالشخص على المشاريع للمتابعة الفنية للعمليات التشغيلية وأخذ العينات في أي وقت تراه مناسباً.
- 13 - يلتزم المستثمر بتطبيق معايير الأمن الحيوي في المشروع.

الإسم:

التوقيع:

التاريخ: